

قرار رقم ١١

تعديل القرار رقم ٢٠١٨/٦٨ تاريخ ٢٠١٨/٦/١٢

(تشكيل لجنة وطنية لوضع خطة طوارئ لمواجهة الكوارث على أنواعها)

إن رئيس مجلس الوزراء،

بناءً على المرسوم رقم ٢ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تسمية السيد سعد الحريري رئيساً لمجلس الوزراء)،

بناءً على القرار رقم ٢٠١٠/١٠٣ تاريخ ٢٠١٠/١١/٢٦ (تشكيل لجنة وطنية لوضع خطة طوارئ لمواجهة الكوارث على أنواعها)،

بناءً على القرار رقم ٢٠١٨/٦٨ تاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ (إعادة تفعيل عمل اللجنة الوطنية المؤلفة بموجب القرار رقم ٢٠١٠/١٠٣ تاريخ ٢٠١٠/١١/٢٦ لوضع خطة طوارئ لمواجهة الكوارث على أنواعها وتعديلها)،
بناءً على كتاب رئيس اللجنة أمين عام المجلس الأعلى للدفاع رقم ٤/ع.م.ج.أ.د. تاريخ ٢٠١٩/١/١٤

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل المادة الأولى من القرار رقم ٢٠١٨/٦٨ تاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ (تشكيل لجنة وطنية لوضع خطة طوارئ لمواجهة الكوارث على أنواعها) بحيث يضاف الى اعضاء اللجنة ممثل عن ادارة الاحصاء المركزي.

والباقي دون تعديل .

المادة الثانية : تعدل المادة الثانية من القرار رقم ٢٠١٨/٦٨ تاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بحيث تكون مهمة اللجنة:

- اعداد الاستراتيجية الوطنية للحد من مخاطر الكوارث .
- تحديث وتطوير خطط الطوارئ لمواجهة الكوارث والاطار العام لخطة الاستجابة الوطنية .
- وضع خطة العمل التنفيذية للاطار العام للاستراتيجية الوطنية وخطة الاستجابة .
- اعداد الاستراتيجية الوطنية للتعافي والهبوط بعد الكوارث .
- اعداد المعايير الوطنية لقياس التقدم المحرز في مجالات الحد من مخاطر الكوارث في لبنان بناء على اطار سيندائي للحد من الكوارث ٢٠١٥ - ٢٠٣٠ .
- العمل على تطوير وتصميم أنظمة الانذار المبكر على الصعيدين الوطني والمحلي .

- جمع المعلومات وبناء قاعدة بيانات وطنية لإدارة مخاطر الكوارث.
- تنسيق الدراسات لتحديد أنواع المخاطر ووضع خطط احترازية للحد منها.
- زيادة الوعي وبناء القدرات على الصعيد الوطني.

المادة الثالثة : تستعين اللجنة بمن تراه مناسباً لإنجاز مهمتها.

المادة الرابعة : على اللجنة المذكورة ان ترفع تقارير دورية الى دولة رئيس مجلس الوزراء.

المادة الخامسة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت ، في : ١٠ / ١٢ / ١٩٩٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

سعد الحريري